

Distr.
GENERAL

A/RES/49/78
11 January 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٦٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/49/702)]

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

-٧٨/٤٩

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تحيط علماً بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية،
وأحدثها القرار GC(XXXVIII)/RES/21 المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤^(١)، وإذ تلاحظ خطر الانتشار النووي،
بصفة خاصة في مناطق التوتر،

وإذ تعي أن انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط من شأنه أن يشكل تهديدا خطيرا
للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تدرك أهمية إخضاع جميع المرافق النووية في المنطقة للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية
للطاقة الذرية،

(١) انظر: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، القرارات والمقررات الأخرى للمؤتمر العام، الدورة العادية
الثامنة والثلاثون، ١٩-٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (GC(XXXVIII)/RES/DEC/(1994)).

وإذ تشجعها التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا في عملية السلم في الشرق الأوسط، والتي ستزداد تعززا باتخاذ دول المنطقة تدابير عملية لبناء الثقة، بغية توطيد نظام عدم الانتشار،

١ - تطلب إلى إسرائيل وإلى سائر دول المنطقة التي لم تصبح بعد أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢)، عدم استحداث أو إنتاج أو تجربة الأسلحة النووية أو الحصول عليها بطريقة أخرى، والامتناع عن حيازة الأسلحة النووية، والانضمام إلى المعاهدة؛

٢ - تطلب إلى دول المنطقة التي لم تقم بعد بإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية كتدبير هام من تدابير بناء الثقة بين جميع دول المنطقة وكخطوة نحو تعزيز السلم والأمن أن تفعل ذلك؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بندا بعنوان "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

الجلسة العامة ٩٠

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤